Journal of Anbar University for Law and Political Sciences
مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية
P. ISSN: 2706-5804 E.ISSN: 2075-2024
Volume 14 - Issue 2- December 2024 | كانون الاول ٢٠٢٤ ـ العدد ٢ـ المجلد ١٤

A vision of Security And Intelligence Work From a Constitutional Perspective A study In Light of The Iraqi Constitution In Force For The year 2005

[1] Major General Dr. Yasser Abdul Jabbar Muhammad
[1] Higher Institute for Security and Administrative Development/ Ministry of Interior

Abstract:

The basis of security and intelligence work at the level of the political system is collection and analysis, and the process of collecting and analyzing information as an intelligence duty has a strategic importance in maintaining security, combating terrorism, and managing security risks and crises. The current era is characterized by the phenomenon of institutions ,as the general policies of contemporary political systems are based on the continuity of state policy and the preservation of its identity, security, and development, which only comes with the presence of great efforts by these institutions to develop development plans and administrative development to establish means of growth and prosperity. Therefore, the role of these institutions is evident in drawing up general policies with future directions in order to maintain economic, social, and security stability, and this requires readiness to face all challenges and the emergence of crises that may confront this stability. Accordingly, the research was divided into three axes in addition to the introduction and conclusion.

1: Email:
dr.yasir2022@gmail.com
2: Email:

DOI
https://doi.org/10.37651/aujlps.2024.154783.1386

Submitted: 25/10/2024
Accepted: 25/10/2024
Published: 31/10/2024

Keywords:
Security
Intelligence
Iraqi Constitution.

©Authors, 2024, College of Law University of Anbar. This is an open-access article under the CC BY 4.0 license (http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/).

رؤية في العمل الامني والاستخباري من وجهة نظر دستورية دراسة في ظل الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥

[١] اللواء الدكتور ياسر عبد الجبار محمد
المعهد العالي للتطوير الامني والاداري/ وزارة الداخلية

المستخلص

ان اساس العمل الامني والاستخباري على مستوى النظام السياسي هو الجمع والتحليل ، وان لعملية جمع المعلومات وتحليلها كواجب استخباري شأن ذو اهمية استراتيجية في حفظ الامن ومكافحة الارهاب وفي ادارة المخاطر والازمات الامنية يتسم العصر الحالي بظاهرة المؤسسات اذ تبنى السياسات العامة للنظم السياسية المعاصرة على استمرارية سياسة الدولة والمحافظة على هويتها وامنها وتطورها الذي لا يأتي الا بوجود جهود كبيرة لهذه المؤسسات لوضع الخطط التنموية والتطور الاداري لتأصيل سبل النمو والرفاهية ، وبالتالي فأن دور هذه المؤسسات يتجلي في رسم السياسات العامة بالتوجهات المستقبلية في سبيل المحافظة على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والامني ، وهذا يتطلب الاستعداد لمواجهة جميع التحديات وظهور الازمات التي قد تواجه هذا الاستقرار . وعليه تم تقسيم البحث الى ثلاث محاور فضلا عن المقدمة والخاتمة.

الكلمات المفتاحية: الامن ، الاستخبارات ، الدستور العراقي.

المقدمة

ان الامن كمنظومة متكاملة ليس بمعزل عن كيان الدولة والحكومة والمجتمع ، فلا تستطيع قوى الامن ومؤسساتها ان تعمل لوحدها مالم تكن هناك بيئة مجتمعية وحكومية داعمة بالتشريعات ، والتعاون العام مع أي جهد يسهل العمل الامني والاستخباري . ومن هنا ، فأننا نحتاج الى جملة من الضوابط والتشريعات الملزمة الداعمة للجهد الامني ، كما نحتاج الى تنشيط مؤسسات خاملة او استحداث اخرى داعمة كي نرتقي بالأمن ونمكن الجهات الامنية من تسهيل مهامها واحداث فرق واضح في الاستقرار .

ويتسم العصر الحالي بظاهرة المؤسسات اذ تبنى السياسات العامة للنظم السياسية المعاصرة على استمرارية سياسة الدولة والمحافظة على هويتها وامنها وتطورها الذي لا يأتي الا بوجود جهود كبيرة لهذه المؤسسات لوضع الخطط التنموية والتطور الاداري لتأصيل سبل النمو والرفاهية ، وبالتالي فأن دور هذه المؤسسات يتجلى في رسم السياسات العامة بالتوجهات المستقبلية في سبيل المحافظة على الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي والامني ، وهذا يتطلب الاستعداد لمواجهة جميع التحديات وظهور الازمات التي قد تواجه هذا الاستقرار .

أولاً: اهمية البحث : لقد تغلغلت مفاهيم الدراسات الاستخبارية في الدراسات والبحوث الامنية عبر استخدام مصطلحات الاختراق الامني ، التغلغل الاستخباري ، التضليل الامني ، التشويش الاستخباري كونها تركز على العلاقة القائمة بين المعلومات والوسائط الاستخبارية الناعمة مع بيئة الوسط الامني ، لكن تصبح هذه المفاهيم قاصرة عند الانتقال الى مستوى العملية البحثية العلمية المفاهيمية ، اذ تضاهي الاهداف العملية للنشاط الفكري الامني اهمية الحضور الذهني العلمي عند استغلال تلك المفاهيم من اجل تحليل الظاهرة موضوع الدراسة ، وعليه تنطلق اهمية البحث من الاعتبارات الاتية:

١. ان التطور المستمر لفكر الدراسات الامنية هو امر هام لكسب الحفاظ على المبادرة المعرفية – العلمية وضمان الفعالية لبيئة العمل البحثية المتغيرة .
٢. تعكس مفاهيم صنع القوالب العلمية في الدراسات الامنية تقدما متماثلاً في نشوء فكر امني استخباري .
٣. ان عملية التصميم العلمي للمعلومات الاستخبارية هي عملية انتقاء كتلة معلوماتية منطقية تخدم الغرض العلمي للدراسات والبحوث الامنية في اطار ضمان امن الدولة والمواطن معاً .

ثانياً: فرضية البحث : ينطلق البحث من فرضية مفادها " ان تفعيل الجهد الامني والاستخباري في اطار مؤسسات الدولة ضرورة فكرية وواقعية تستوجب التنظيم والتحليل والاخذ بالاعتبار حقوق الافراد وضمان امنهم في اطار قواعد الدساتير الوطنية "

اشكالية البحث : تتضح اشكالية البحث من كون الطابع الموضوعي للمعارف الامنية متصل اتصالا وثيقا بدراسة الواقع ، اذ تظل المعرفة الامنية محدودة بشروط اجتماعية وفكرية تعاني من امكانية الكشف عن طابع التهديدات القادمة او التنبؤ بها ، فالموقف الامني قد لايتكرر وفي كل مرحلة من مراحل تطوره تنشأ خصائص جديدة تستحق الدراسة والتحليل .

وللإجابة على هذه الاشكالية سيتم طرح عدة تساؤلات : ما المقصود بالعمل الامني والاستخباري ودلالاته ؟ ما هي مجالات العمل الامني والاستخباري في اطار الدولة ومؤسساتها التشريعية والتنفيذية ؟ ما هي محددات العمل الامني والاستخباري في اطار الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ ؟

ثالثاً: منهجية البحث : اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي في معالجة الافكار الرئيسة مستخدما العديد من المداخل منها : المدخل التاريخي ، والمدخل الوصفي – التحليلي.

رابعاً: هيكلية البحث : سيتم معالجة البحث على وفق الهيكلية الاتية :

المبحث الاول : العمل الامني والاستخباري (المفهوم والدلالات) .

المبحث الثاني : مجالات العمل الامني والاستخباري في اطار مؤسسات الدولة .

المبحث الثالث : مقاربات فكرية للمحددات الدستورية للدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥.

I. المبحث الاول

العمل الامني والاستخباري (المفهوم والدلالات) .

يعد الامن احد الاهداف الرئيسة للسياسة العامة ، [١] فيفهم الامن القومي اليوم على انه حالة ثقة واعتمادية من جانب المواطنين بأن المخاطر والتحديات التي تهدد الحياة اليومية بمختلف صورها ومصادرها سواء اكان مبعثها تهديدات من صنع الانسان او المنظمات او الدول ، سيقوم النظام السياسي الحاكم وقواته المسلحة واجهزته الامنية والمؤسسات كل ضمن اختصاصه بأدارة الازمات الامنية وغيرها بكفاءة ومهنية ووفق استعدادات مسبقة . ونظر الجيل السابق من المفكرين الامنيين الى الامن بوصفه جزءاً مهماً من العمل الاستخباري الذي يركز على اهمية عدم اطلاع الاعداء وغيرهم على خطط الدولة بل على العكس دفع العدو الى اعتناق معلومات ومعتقدات زائفة . فكانت الدولة تعد الامن القومي محصوراً في نطاق ضيق مفاده الحفاظ على السلامة الاقليمية للبلاد ، وكان النموذج الذي استرشد به عالم الامن والاستخبارات هو النموذج السائد ابان الحرب الباردة فيجري تنفيذه عبر المنظومة الخفية (الدولة السرية) الذي كان العنصر الاستخباري يعد العنصر الاكثر خفاءاً فيها ، ثم بعدها بدأت عملية تحول كبرى جرت فيها المجاهرة بوكالات الاستخبارات والامن لذا تحولت من الدولة السرية الى الدولة الحامية[٢]

ان اساس العمل الامني والاستخباري على مستوى النظام السياسي يتمثل بالجمع والتحليل ، وان لعملية جمع المعلومات وتحليلها كواجب استخباري شأن ذو اهمية استراتيجية في حفظ الامن ومكافحة الارهاب وفي ادارة المخاطر والازمات الامنية ، فالمعلومات التي لاتصل في وقتها المناسب والمطلوب او التي لا تحلل بأسلوب علمي مهني صائب ، لن يكون لها قيمة بل على العكس ستكون نتائجها عكسية . فتكمن اهمية العامل الاستخباري في القدرة على اختراق صفوف الاعداء كالتنظيمات الارهابية وتجنيد وادارة مصادر المعلومات ، انتخاب ومراقبة الاهداف ، القدرة على الفرز والتصنيف والتحليل . اذ تلعب المعلومات دوراً مهماً في مجال صناعة القرار وخاصة اثناء ادارة الازمات والمخاطر التي تواجه النظام السياسي ، فيقصد بالمعلومات الاخبار التي يستنبط منها البيانات ذات الصلة بوصف المشكلة وتقدير الموقف ويترتب عليها اتخاذ الاجراءات ، فلها دور جوهري في عملية التنبؤ سواء كان مصدر المعلومات رسمي او غير رسمي ، وان توافر المعلومات بكثرة مبالغ فيها يعادل شحة المعلومات فلا يمكن التعامل معها بشكل فاعل دون استخدام نظم وتقنيات حديثة لاختزال الوقت والجهد والنفقات لاستكمال الاهداف ومتابعتها ثم تحديد مواطن الخطر واحتوائها .[٣]

---

(١) هيثم الكيلاني ، "الأمن القومي العربي والتحديات التي تواجهه"، *مجلة الفكر السياسي* ، *دمشق : اتحاد الكتاب العرب* ، العدد٢٠ ، السنة السابعة ، (٢٠٠٤): ، ص٣٢.

(٢) ديفيد اوماند ، *حماية الدولة* ، ترجمة عمرو الملاح ، ط١ ، (قطر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسيات ، ٢٠٢٢)، ٥١ .

(٣) رضا محي الدين فرحات ، *ادارة الازمات الارهابية* ، ط١ ، (غزة: مكتبة سمير منصور ، ٢٠١٦)، ص١٤٤ – ص١٤٦ .

وان لكل من النظريات العلمية السائدة في العمل الاستخباري [*] درجة من الصلاحية والانسجام مع الواقع الامني في ظروف بعينها ، ولا يجوز الاستناد للناحية النظرية فحسب في ميدان العمل الاستخباري دون خبرة مهنية وتدريب عالي مستمر في قواعد واساليب العمل الاستخباري ، فعلى ضابط الامن والاستخبارات ان يفعل ما في وسعه للعمل ويتفن فن الاستماع وادارة الحوار والاستنطاق والاستجواب وتعلم التحليل والاستنباط والاستنتاج ، مع دقة الملاحظة والفراسة والتنبؤ ، وان يمتلك زمام المبادرة والمبادأة فضلاً عن الاتزان والسيطرة والقدرة على التحمل والاعتماد على الذات وادارة الموقف وتدارك حالات الضعف والوهن .

ويقصد بالاستخبارات لغة الاستخبار والتخابر او السؤال عن الخبر فأستخبره ، يعني سأله عن الخبر وطلب ان يخبره ، وخيره تخبيراً . يقال استخبرته فأخبرني ، الاستخبار الاستفهام وطلب الفهم والخبر ما اتاك من نبأ عمن تستخبر ، فالخبر يعني النبأ والجمع اخبار ، والخبر ما ينقل عن الغير ويحتمل الصدق والكذب لذاته . اما الاستخبارات اصطلاحاً فيقصد بها مجموعة الاجهزة والتشكيلات والوسائل المستخدمة لجمع المعلومات المختلفة والخاصة بالعدو وتحليلها وابطال كل العمليات التي يقوم بها العدو من جمع المعلومات السياسية ، الاجتماعية ، الاقتصادية وما تتطلبه العمليات النفسية اضافة الى العسكرية والامنية موضوع الدراسة . كما يقصد بالاستخبارات التخابر عبر المحادثة الشفوية او التلفونية ، السلكية او اللاسلكية او عبر الاقمار الصناعية او وسائل التواصل بواسطة شبكة المعلومات العالمية (الانترنيت) او أي تكنولوجيا مستحدثة ، لنقل المعلومات القيمة بين شخص واخر او منظمة واخرى والتي لابد ان تكون هذه المعلومات على درجة عالية من الكتمان ، فالاستخبارات في كل دولة تشمل جميع عمليات التجسس والمراقبة في الداخل والخارج . [(١)] اما الاستخبارات في اللغة الانكليزية (Intelligence) تعني الذكاء والعقل والمعلومات أي المعرفة والعلم بالمعلومات التي يجب ان تتوافر لدى كبار المسؤولين بما يمكنهم من حماية الامن القومي ، فأشارت لجنة هوفر الاميركية ضمن تقريرها الى الكونغرس بأن الاستخبارات هي عملياتنا للحصول على المعلومات قبل ان تبدأ بأي عمل وهي من متطلبات التخطيط . واشار قاموس المصطلحات العسكرية الاميركي الى ان الاستخبارات تعني جمع وتقييم وتحليل وايضاح المعلومات وتفسير كل ما يتم معرفته واستحصاله من معلومات في جميع الحالات التي تخص الدول الاجنبية او مناطق العمليات والتي تكون لازمة لاسيما في التخطيط . اما دائرة المعارف البريطانية عرفتها بانها جمع المعلومات عن الخصم او الصديق او الحليف او عن اي دولة محايدة ، والاستخبارات المضادة هي تأمين الاسرار الخاصة بالدولة ، اما كراسة

---

* من اهم الاصطلاحات والمفاهيم المعتمدة في مجتمع الاستخبارات هي المخبرون السريون ، المرشدون ، المؤتمنون ، العمليات الخفية (العمل تحت غطاء) ، التحقيقات والسوابق ، الادلة المادية والمعنوية ، المراقبة الشخصية ، المراقبة التقنية ، المبادلة ، المصادر المفتوحة ، المراجع المكشوفة ، المقابلات الشخصية ، ومصادر المعلومات المالية .

(١) عيسى درويش، "ركائز الاستراتيجية في خدمة الأمن القومي" ، *مجلة الفكر السياسي* ، *دمشق : اتحاد الكتاب العرب* ، العددان الرابع والخامس ، السنة الثانية ، (١٩٩٩): ص٤٢.

الاستخبارات العراقية فعرفتها بأنها تعنى بنتائج تحليل المعلومات المتيسرة بمنطقة المسؤولية وتفسيرها تجاه دولة لها اهمية مباشرة او محتملة التأثير على الخطط والعمليات العسكرية .[١]

وعموماً يمكن القول ان الاستخبارات هي عملية دورية يتم من خلالها الحصول على المعلومات ومعالجتها وتقييمها وتخزينها واستخدامها وتحويلها الى منتج استخباري يمثل معلومات لصانع القرار في النظام السياسي وخاصة في انشطة الدولة السرية التي تهدف الى فهم انشطة الدول الاجنبية والتأثير عليها وكذلك معرفة ما يجري داخل الدولة مما قد يهدد امنها واستقرارها . وبذلك هي طريقة لجمع المعلومات القيمة ومعالجتها تنظيمياً لتقدير الموقف المطلوب مع الهدف النهائي لتعرض امام صانع القرار في النظام السياسي ، وان تقدير الموقف يشمل ثلاث مجالات رئيسة وهي كالاتي : [٢]

- القوى الفاعلة في القضية قيد البحث .
- ما هي الاتجاهات ؟
- ما نوع الاحتمالات التي يجب ان يدركها صانع القرار ؟

وعلى هذا الاساس ، فأن معظم السياسات التي يصل اليها صانعو القرارات تعاني من بعض نقاط الضعف نتيجة العوامل الاتية : [٣]

١. يمكن ان يؤدي تعقد الموقف الى عدم فهمه بصورة جيدة من قبل صانعي القرارات
٢. ان جهاز اتخاذ القرار قد يكون مثقلاً بالتبعات والواجبات التي تعوق اتخاذ قرار رشيد .
٣. ان جهاز اتخاذ القرارات قد يكون مكدساً بمعلومات مفرطة .
٤. ان القصور في جهاز الاتصالات يؤدي الى الفشل في اتخاذ القرارات .
٥. استناد القرارات على معلومات ناقصة .
٦. اعتماد القرارات على معلومات خاطئة .
٧. عدم الفهم الصحيح للمعلومات المتاحة .

ومن اهم متطلبات عملية التحليل الاستخباري الاتي : [٤]

اولا : توجهات رئيس النظام السياسي : التوجيه والتخطيط ومتطلبات الاستخبارات ذات الاولوية ، والتي تقود وتوجه خطة ادارة جمع المعلومات ومن ثم اعداد التقارير .

ثانياً : فرق العمل المطلوبة : بقيادة قادة الاستخبارات والعمليات بتنفيذ خطة جمع المعلومات ومن ثم اعداد التقارير.

---

(١) ينظر : عمر هارون الخليفة ، *علم النفس والمخابرات* ، ط٢ ، (عمان: يبونو للطباعة والنشر ، ٢٠١٠)، ص٩٧ .

كذلك ينظر : فتح جعفر صادق ، *قواعد العمل الامني والاستخباري ، سلسلة العمل الامني والاستخباري* ، (مركز البحوث والدراسات: وزارة الداخلية ، سنة بلا)، ص٧١.

(٢) احمد جنيدي ، ترجمة وتنقيح فراس الهورامي ، *اشكالية جمع المعلومات الاستخبارية الاعتماد المتزايد على استخبارات المصادر التقنية دراسة حالة فشل استخبارات(CIA) في ملف اسلحة الدمار الشامل العراقية*، (ط١ ، ٢٠٢٢)، ص٢٤ .

(٣) احمد نوري النعيمي ، *السياسة الخارجية* ، (العراق: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، ٢٠٢٣)، ص٨٩٨.

(٤) *اساسيات التحليل الاستخباري* ، ترجمة فراس الهورامي ، ط١ ، (بغداد: دار شمس الاندلس ، ٢٠٢٠)، ص٢٠ .

ثالثاً : مصادر جمع المعلومات : اي جمع المعلومات بالاعتماد على كافة انواع المصادر بمختلف تخصصاتها ويضاف اليها قدرات الاستخبارات التكميلية مثل مهام الاستطلاع واستخلاص المعلومات من العملاء والمتعاونين والعمليات الامنية .

رابعاً : نقل المعلومات الاولية : ويتم نقل جميع المعلومات التي تم جمعها من المصادر المختلفة الى عملية التحليل الاستخباري .

خامساً : تحليل وتقييم مصادر المعلومات : عبر تقييم المعلومات المتاحة وتقديمها في الوقت المناسب على ان تكون دقيقة وذات صلة وتنبؤية ومصممة خصيصاً لتلبية متطلبات صانع القرار في النظام السياسي ، وتسهيل فهم الموقف وادراك الوضع السياسي .

واخيراً يمكن القول ، ان الاستخبارات تعنى بذلك القدر من المعرفة عن العدو الفعلي او المحتمل والتي يمكن بواسطتها التنبؤ بنواياه وتقدير امكانياته على شن الحرب او التأثير على المصالح الوطنية ، اذ تركز الدول المتقدمة على تأكيد اهمية العمل الاستخباري والتحول من الاستعداد لمواجهة المخاطر ومعالجتها الى ادارة العمليات الاستباقية والوقائية ، فتنحصر مراحل الدورة الاستخبارية بتحديد الاولويات والواجبات ، نشاطات جمع المعلومات ، التحليل والتقييم والتوزيع ، المشاركة والمراقبة ، واتخاذ الاجراءات اللازمة .

فللجهد الامني والاستخباري اهمية استراتيجية بأعتباره معين القادة العسكريين والسياسيين في صنع القرارات ، ولارتباط العمل الاستخباري والامني بمفاصل الدولة كافة فلابد من العمل وفق مبادئ محددة اهمها دقة المعلومات ، الاستنتاج المنطقي ، والتوقيت وادارة الوقت ، الاستمرارية ، حماية المصادر ، اعطاء المعلومات لمن يحتاجها حصراً ، التنسيق الكامل مع الاجهزة الامنية الاخرى .

II. المبحث الثاني

مجالات العمل الامني والاستخباري في اطار مؤسسات الدولة .

يتسم العصر الحالي بظاهرة المؤسسات اذ تبنى السياسات العامة للنظم السياسية المعاصرة على استمرارية سياسة الدولة والمحافظة على هويتها وامنها القومي وتطورها الذي لا يأتي الا بوجود جهود كبيرة لهذه المؤسسات لوضع الخطط التنموية والتطور الاداري ، بالتالي فأن دور هذه المؤسسات ينجلي في رسم السياسات العامة بالتوجهات المستقبلية في سبيل المحافظة على الاستقرار الاقتصادي والامني والسياسي وهذا يتطلب الاستعداد لمواجهة جميع التحديات وادارة الازمات الامنية ، وبالتالي من الضروري على المسؤول الامني الاهتمام بأدارة الازمات وكيفية مواجهتها والتنبؤ بالازمات المحتملة والتخطيط للتعامل معها والخروج منها بأقل الخسائر عبر وضع سيناريوهات توظف عنصر المعلومات.[١]

ان تطورات الحروب ومقتضيات السياسات المحلية والاقليمية والدولية اوجبت كتمان معلومات كثيرة متنوعة سياسياً واقتصادياً وعلمياً لما قد ينجم عن افشائها واطلاع الدول

(١) عمان الحسبان وياسر الخزاعلة ، *ادارة الشرطة الحديثة وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي* ، ط١ ، (دار الخليج للنشر والتوزيع : ٢٠٢٢)، ص ٢٦٧ .
وكذلك ينظر: John Burton , Conflict Resolution & Provention , London, 1990 , p. 13

الاجنبية عليها من مخاطر ، [١] فلم تعد الاسرار العليا تقتصر على الشؤون الحربية الصرفة فحسب وانما تجاوزتها الى ميادين ارحب وافاق اوسع ، فما عادت دوائر جمع المعلومات وتحليلها تبحث عن تنظيم الجيوش وخططها وتموينها واماكن الطائرات الحربية ومصانع الاسلحة ورسوم الاستحكامات العسكرية فحسب ، وانما تجاوزت ذلك لكل ما يهم امن الدولة الخارجي من معلومات وبيانات عن سياسات الدول الاخرى ومواردها وقدراتها وتدبيراتها في الميادين كافة . [٢] وعموماً يمكن تحديد اهم مجالات المعلومات التي تستوجب الكتمان وتفعيل الجهد الامني والاستخباري لحمايتها وهي كالاتي : [٣]

١. **المعلومات السياسية :** وتتضمن في المقام الاول المعلومات الدبلوماسية المتعلقة بتكوين البعثات الدبلوماسية للدولة ، طبيعة السياسة الخارجية ومحاورها ، الدول المتحالفة معها ، تعليمات وزراء الخارجية للسفراء والقناصل بالخارج ، الرسائل الدبلوماسية . كما تتضمن المعلومات السياسية الاهتمام بماهية القوى السياسية في الدولة واتجاهات زعمائها وتوجهاتهم السياسية وتقدير عوامل القوى المعنوية المؤثرة في تكوين الرأي العام في الدولة وقدرة هذه القوى من احزاب وتنظيمات على مواجهة العدو او مهادنته . فضلاً عن التركيبة القومية والاجتماعية وانعكاس الخلافات الدينية ، المذهبية ، القومية ، المناطقية ، فضلا عن السياسية والاقتصادية في الدولة .

٢. **المعلومات الاقتصادية :** ويقصد بها مجموعة البيانات الخاصة بالسياسات المالية للدولة وحالة المواد التموينية والمخزون الاستراتيجي من كل مادة تموينية ودرجة استقرار الحالة النقدية وسعر الصرف ونسب التضخم . فضلاً عن معرفة القدرات الصناعية والمصادر الطبيعية وصلاحية مياه الانهار ونوع التربة وغيرها .

٣. **المعلومات الصناعية والعلمية :** تمثل المعلومات المتعلقة بالصناعات الحربية الخاصة بتطوير الاسلحة التقليدية او النووية معلومات بالغة الاهمية ، وقد اخذت الدول تتسابق في جهودها العلمية من اجل الالمام بأسرار الابحاث والاختراعات العلمية والابتكارات الصناعية التي تهم الدفاع الوطني . فضلا عن اسرار الصناعات الاخرى والتطورات التكنولوجية ذات الصلة كالامن السيبراني .

٤. **المعلومات العسكرية :** وتمثل المعلومات التي تقيس القدرة العسكرية لاية دولة ، فالمركز الحربي للدولة يقوم على عناصر عدة منها القوة المعدة للقتال فعلاً سواء العاملة وكذلك الاحتياط ، ونظام التجنيد والتدريب والتسلح ، والقوات الحليفة المساندة سواء في جانبها الاستراتيجي او التكتيكي ، ونوعية الاسلحة ، مدى الكفاءة القتالية للضباط والجنود .

---

(١) محمد سعد ابو عامود ، "في بناء الدولة الوطنية"، *مجلة السياسة الدولية* ، *القاهرة : مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية*، العدد ١٥٣ ، (٢٠٠٥): ص١٢٤.

(2) Alastair Iain, "Thinking about Strategic Culture," International Security, vol. 19, no. 4 , spring, 1995, pp. 32 64

(٣) مجدي محمود محب ، *موسوعة جرائم الخيانة والتجسس دراسة في التشريع المصري والتشريعات العربية والتشريعات الاجنبية والشريعة الاسلامية* ، ط١ ، (دار محمود للنشر والتوزيع: ٢٠١٠)، ١٥٢.
وكذلك ينظر : مأمون محمد سلامة ، *قانون الاحكام العسكرية العقوبات والاجراءات* ، (القاهرة: دار الفكر العربي ، ١٩٨٤)، ص٢٣١ ، وكذلك ينظر : L.B.Curzon , criminal law , London , 1984 , p.215

ويتضح مما سبق ، ان المعلومات صارت متوافرة وسريعة ومتواصلة بسبب ثورة التكنلوجيا ، واصبح سيل المعلومات الكبير والكثير والمتسارع بحاجة الى من يفهمه ويحلله ويبني عليه تصوراته بشكل جيد ، فالمطلوب من المؤسسات الاستخبارية ، بأنواعها ، ان تدق جرس الانذار وتنبه الحكومة وصناع القرار للخطر. فالحكومات تهدف من تأسيس الاستخبارات ، إخبارها عن الخطر والتهديد لغرض تجنب المباغتة ، وهو ما يتم عن طريق التحليل ، لكونه حلقه الوصل بين المؤسسة الاستخبارية وصناع القرار[١]. ويمكن الاستدلال الى اهم خطوات التحليل الاستخباري بالاتي : [٢]

١. **التقييم :** ونعني به تقييم المعلومات المستلمة وفرزها والتأكد من قيمتها الاولية
٢. **التركيب والانسجام :** في هذه الخطوة يتم تركيب المعلومات القديمة والمستحدثة بعضها ببعض لكشف انسجامها او تناقضها ، وتحديد الحاجة الى استكمالها من مركز جمع المعلومات ودراسة امكانية انسجامها مع الواقع والطلب احياناً لتأكيدها من اكثر من جهة.
٣. **التوصيف والتشريح:** ونعني بها وصف الحالة وشرحها بشكل دقيق ووافي تمهيداً للبناء عليها.
٤. **التعليل:** اي البحث عن الاسباب والمسببات التي ادت الى ورود تلك المعلومة
٥. **الرؤية :** اي استنتاج ما هو مستتر من المعلومة وما تعنيه ، واستنتاج رؤية العدو للأمور التي انتجت المعلومة.
٦. **الانذار :** ويتم في هذه المرحلة تحديد الخطر الذي كشفته المعلومات بحسب التراتبية من الاشد خطورة الى الاقل خطورة وهي خطوة هامة تحدد بها الجدية التي ستتعامل بها الاستخبارات مع المعلومة من جهة ومع صانع القرار لأقناعه بأهميتها من جهة اخرى.
٧. **الشواهد والمستجدات :** تثبيت اجراءات العدو ومستجداته ضمن مستوعب يؤشر حركة العدو ويجعل المعلومة في مكانها الصحيح من قطع الاحجية الناقصة.
٨. **التقرير والتوضيح** : بيان ما يخبئه المستقبل وتوضيح الخط البياني واهداف العدو ، وهنا اساس التحليل.

ولكن احياناً يتم تجاوز تلك المراحل بسبب وضوح الرؤية عند التحليل ، او بسبب طلب صناع القرار لتحليل خبر منفرد او محدد دون التحليل الشامل له ، فيدرس الخبر وتقدم وجهة النظر الامنية او العسكرية او السياسية او الاستخبارية او الاقتصادية حوله.

---

(١) *التفكير التحليلي وتقديم المنتجات الاستخبارية (الدليل الارشادي لتدريب المحلل الاستخباري)* ، ترجمة فراس الهورامي ، مكتب التدريب والتعليم ، وكالة الاستخبارات المركزية الاميركية ، (بغداد: دار شمس الاندلس ، ٢٠٢٢)، ص٥١

(٢) بشير الوندي ، *آليات التحليل الاستخباري* ، المركز الاوربي لدراسات مكافحة الارهاب والاستخبارات ، المانيا ، ١٢٧٢٠٢٠ . https://www.europarabct.com/%D8%A2%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%

وكذلك ينظر : بشير الوندي ، *الامن بنى تحتية وضوابط داعمة ، مقاربات في الامن والاستخبارات (الكتاب الثالث)* ، ط١ ، (بغداد: دار الصفار ، ٢٠١٦)، ص٣٣.

III. المبحث الثالث

مقاربات فكرية للمحددات الدستورية للدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥

تضم البيئة الاستراتيجية للعراق - كنظيرتها في الدول الأخرى- تركيبات ومكونات تساعد في تشكيل الملامح العامة لصيرورة البيئة الأمنية داخل العراق، [١] وتعرف البيئة الاستراتيجية على أنها مجموعة من الكيانات، والتركيبات، والركائز ذات الملامح ثابتة ومتغيرة في الوقت نفسه، التي تشكل تأثيراً وتبلوراً لملامح بنية البيئة الأمنية، انطلاقاً من تأثير العناصر الاستراتيجية التي تضم (الجغرافية، والاقتصاد، والسياسة، والاجتماع، والسكان)، وهذه العناصر تساعد بنحو كبير في بلورة ملامح البيئة الأمنية داخل العراق بالاشتراك مع العناصر والتحديات الأمنية التي تعصف بالمشهد الأمني ولاسيما في الآونة الأخيرة والتي تتمحور حول (انتشار السلاح، والإرهاب، والمخدرات، والفساد، والجريمة)؛ لذا نجد التركيبة البنيوية للبيئة الأمنية في العراق ذات عناصر متعدد ومعقدة، بحيث أثرت بنحو كبير على المشهد الأمني الذي غالباً ما يتصف بالغموض والتقلب من حين إلى آخر. [٢]

ان حق الانسان في الحياة والعمل والعيش من الحقوق الطبيعية كونها متأصلة في طبيعته البشرية وان ما يحصل هو مجرد الكشف عن هذه الحقوق في الدساتير والمواثيق الدولية . [٣] وطالما اصبح الانسان فرداً ضمن دولة عندئذ يصبح مواطناً له حقوق تمارس بشكل مشروط قانوناً وحسب متطلبات الزمان والمكان وحسب القيود المقننة التي تتراوح بين محددات امنية تتصل بالأمن القومي للدولة ومحددات تتصل بالمصلحة العليا والنظام العام للدولة.[٤] وهكذا جاء دستور عام ٢٠٠٥ ليعلن عن الحقوق والحريات العامة التي يتمتع بها العراقيون كأفراد وجماعات اذ تناول الحقوق الفردية للإنسان العراقي كحقه في الحياة وفي معاملة عادلة ، وحقه في المشاركة في الشؤون العامة وفي الجنسية ، وحقه في الشخصية القانونية وفي العمل والتعليم ، وحقه في التعبير وحرية الرأي فضلاً عن الحقوق الثقافية في التربية والتعليم ومكافحة التمييز[٥] ، فجاء ايراد هذه الحقوق والحريات ضمن دستور ٢٠٠٥ ما هو الا ضمانة من ضمانات حقوق الانسان من اجل حمايتها على الصعيد الوطني عبر النص عليها وتوفير اليات قانونية لحمايتها.[٦]

---

(١) عبد الحسين شعبان ، *العراق الدستور والدولة من الاحتلال الى الاحتلال* ، (القاهرة : دار المحروسة ، ٢٠٠٤)، ص٩ – ص٣٢ .

(٢) علي زياد ، *العراق ومسار البيئة الامنية دراسة في المكونات والتحديات*، (مركز البيان للدراسات والتخطيط: ٢٠١٩) .https://www.bayancenter.org/2019/08

(٣) عامر حسن فياض ، *مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان موسوعة القوانين العراقية* ، ط١ ، (بغداد: ٢٠٠٣)، ص١١٤ .

(٤) خميس دهام حميد ، "الحقوق والحريات السياسية "، *مجلة العلوم السياسية* ، *جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية* ، عدد ٣٣ ، السنة السابعة ، (٢٠٠٦): ص ١٠٨ .

(٥) رياض عزيز هادي ، *حقوق الانسان تطورها – مضامينها – حمايتها* ، (جامعة بغداد: كلية العلوم السياسية ، ٢٠٠٥)، ص١٠٨ .

(٦) رياض عزيز هادي ، "العلاقة بين السلطات الثلاث والدستور العراقي"، *مجلة العلوم السياسية* ، *جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية* ، العدد ٣٣ ، السنة السابعة ، (٢٠٠٦): ص٢٣.

ان دراسة النظام الدستوري في العراق ليست دراسة لقواعد ونصوص مجردة عن الحياة بل هي دراسة تتطلب ان نبين اسلوب نشأة النظام وطبيعة احكامه وصفاته ووصف الحقوق والحريات العامة فيه واساليب انتهائه الا ان ذلك يستوجب العديد من الدراسات المكثفة وسيكون تركيزنا على جهود العمل الامني والاستخباري فيه . ومنذ تأسيس المملكة العراقية اعقاب الحرب العالمية الاولى صدر القانون الاساسي العراقي (دستور ١٩٢٥) وفي العهد الجمهوري صدرت مجموعة من الدساتير كانت انعكاساً لتغير الانظمة السياسية الحاكمة ومنها الدستور المؤقت لسنة ١٩٥٨ ، ودستور عام ١٩٦٤ المؤقت واعقبه دستور ١٩٦٨ المؤقت ثم دستور ١٩٧٠ المؤقت ، وفي عام ١٩٩٠ اعد مشروع دستور العراق الدائم ، واليوم يحظى العراق بدستور عام ٢٠٠٥ النافذ . [١] ويمكن القول ان الانظمة الجمهورية عموماً قد اخفقت في نقل العراق الى مرحلة الشرعية الدستورية القائمة على اسس المؤسسات الدستورية[٢]

ويمكن تعريف القانون الدستوري بأيجاز ، بأنه مجموعة القواعد القانونية التي تبين شكل الدولة والنظام السياسي وتنظم السلطات فيها من حيث التكوين والاختصاصات وتحديد العلاقة بينهما ، فضلاً عن تقرير ما للفرد من حقوق وما عليه من واجبات . [٣] والسؤال الملح لماذا نبدأ بتحديد ضوابط العمل الامني والاستخباري من وجهة نظر دستورية ؟؟ والجواب يكمن في سمو الدستور الذي يقصد به علو القواعد الدستورية على غيرها من القواعد القانونية المطبقة في الدولة وهذا يعني ان أي قانون تصدره الدولة يجب ان لا يكون مخالفاً للدستور ، فالنظام القانوني للدولة يكون محكوماً بالقواعد الدستورية ، وان أي سلطة من سلطات الدولة لا يمكن ان تمارس الا الوظائف التي خولها اياها الدستور وبالحدود التي رسمها .[٤] وقد جاء في نص المادة ١٣ من دستور جمهورية العراق لعام ٢٠٠٥ النافذ ما يأتي: [٥]

١) يعد هذا الدستور القانون الاسمى والاعلى في العراق ويكون ملزماً في انحائه كافة وبدون استثناء .

٢) لا يجوز سن قانون يتعارض مع هذا الدستور ويعد باطلاً كل نص يرد في دساتير الاقاليم ، او أي نص قانوني اخر يتعارض معه .

وفيما يخص تكوين القوات المسلحة والاجهزة الامنية ، جاء في المادة ٩ – اولاً – أ من الدستور ذاته ما يأتي " تتكون القوات المسلحة العراقية والاجهزة الامنية من مكونات

---

(١) نبيل عبد الرحمن حياوي ، *دستور العراق الملكي القانون الاساسي لسنة ١٩٢٥ والتشريعات الدستورية للحقبة الملكية* ، ط١ ، (القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب ، ٢٠٠٩)، ص١٣٢ .

وكذلك ينظر : نبيل عبد الرحمن حياوي ، *دساتير العراق الجمهوري* ، ط٢ ، (القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب ، ٢٠٠٩)، ص١٣١ .

(٢) رعد ناجي الجدة ، *التطورات الدستورية في العراق* ، ط١ ، (بغداد: بيت الحكمة ، ٢٠٠٤)، ص٣.

(٣) حنان محمد القيسي، *النظرية العامة في القانون الدستوري* ،الجزء الثاني ، ط١ ، (القاهرة: المركز القومي للاصدارات القانونية ، ٢٠١٥)، ص ٣٠ – ص٣١ .

(٤) منذر الشاوي ، *القانون الدستوري* ، ط٢ ، (القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب ، ٢٠٠٧)، ص١٤ وما بعدها .

وكذلك ينظر : *موريس دوفرجيه* ، ترجمة جورج سعد ، ط٢ ، (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ٢٠١٤)، ص١٢ .

(٥) المادة ١٣، من الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥.

الشعب العراقي بما يراعي توازنها وتماثلها دون تمييز او اقصاء ، تخضع لقيادة السلطة المدنية وتدافع عن العراق ، ولا تكون اداة لقمع الشعب العراقي ولا تدخل في الشئون السياسية ، ولا دور لها في تداول السلطة "[١] وتؤكد هذه المادة الدستورية قيم ومبادئ الديمقراطية ومنها فكرة المساواة بين افراد الشعب دون افضليات لدين او قومية او رقعة جغرافية فكل العراقيين محل ثقة للعمل في القوات المسلحة والاجهزة الامنية وجهاز المخابرات ، ومن جانب اخر تخضع هذه الاجهزة لقيادة السلطة المدنية المتمثلة بمجلس الوزراء ولرقابة السلطة التشريعية وبذلك فأنها تدافع عن المؤسسات الدستورية للنظام الحاكم وليس اشخاص بحد ذاتهم ، وتأسيساً على ما تقدم لا ينبغي لها ان تكون اداة للقمع او وسيلة للاستبداد ، ولا تتدخل في تداول السلطة . وان مجتمع الاستخبارات يتضمن جهاز المخابرات وله صلة بأعمال السياسة الخارجية فضلاً عن واجباته الاخرى ، وترتبط الاستخبارات العسكرية بأعمال الدفاع ، اما مسؤولية الامن فتتولي وزارة الداخلية الدور الرئيس فيها كما ان الامن الوطني له دور فاعل في ذلك . وتصطف مؤسسات الدولة العراقية كافة وتشترك في حماية الامن القومي العراقي .

اما فيما يخص مهام وواجبات جهاز المخابرات ، جاء في الفقرة د من المادة ٩ من الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ ما يأتي " يقوم جهاز المخابرات الوطني العراقي بجمع المعلومات وتقويم التهديدات الموجهة للأمن الوطني ، وتقديم المشورة للحكومة العراقية ، ويكون تحت السيطرة المدنية ويخضع لرقابة السلطة التشريعية ويعمل وفقاً للقانون وبموجب مبادئ حقوق الانسان المعترف فيها " .[٢]

ويكمن دور وفاعلية جهاز المخابرات من خلال الجمع والتحليل أي بمعنى اوضح القدرة على الحصول على المعلومات والمعرفة على نطاق واسع ومعالجتها وتقييمها وارشفتها لتتحول الى توصيات توضع امام صانع القرار المتمثل برئيس الوزراء ، ويراعى عند اداء المهام والواجبات الامنية والاستخبارية الالتزام بالقانون واحترام مبادئ حقوق الانسان فمثلما تكون الغاية نبيلة(حماية الدولة) ينبغي ان تكون وسيلة التنفيذ مشروعة (تتطابق واحكام القانون) .

وجاء في المادة ١٩ من الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ عدة ثوابت ينبغي ان تطبق في الاعمال الاستخبارية ومنها الاتي :[٣]

اولاً : القضاء مستقل لا سلطان عليه لغير القانون . بمعنى انه هناك ثلاث سلطات في النظام السياسي التشريعية والتنفيذية والقضائية ، وان مبدأ الفصل بين السلطات الدعامة الرئيسة في الدولة الديمقراطية أي دولة القانون والمؤسسات ، ومن هنا لا يحق لنواب البرلمان او وزراء الحكومة واي جهة في الدولة ان تتدخل في اعمال القضاء والمحاكم وما يصدر منها من احكام وقرارات ، ومن جانب اخر ان القضاة ملزمون بأحكام القانون وفق مبدأ لا جريمة ولا عقاب الا بنص .

---

(١) الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ ، المادة ٩ – اولاً – أ.
(٢) الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ ، المادة ٩ الفقرة د .
(٣) الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥ ، المادة ١٩ – ١٢ – ١٣
وكذلك ينظر : اثير ادريس عبد الزهرة ، *مستقبل التجربة الدستورية في العراق* ، (بيروت: دار ومكتبة البصائر ، ٢٠٠١)، ص٢٠٥.

ثانياً : لا جريمة ولا عقوبة الا بنص ، ولا عقوبة الا على الفعل الذي يعده القانون وقت اقترافه جريمة ولا يجوز تطبيق عقوبة اشد من العقوبة النافذة وقت ارتكاب الجريمة . فالأصل في الاعمال الاباحة الا ما حرم بنص ، فرجل العمل الاستخباري ينظر الى الافعال من خلال القانون وبمعزل عن معتقداته الشخصية ولا يحق له المعاقبة سواء كانت معنوية او مادية ، وان ذلك من اختصاص القضاء وبموجب احكام القانون.

ثالثاً : التقاضي حق مصون ومكفول للجميع . بمعنى ان لكل مواطن وفي أي حال ان يتقدم الى القضاء بالشكوى وفقاً للقوانين النافذة ، وان خصوصية العمل الاستخباري لا تسمح بأن يحرم انسان من حقوقه الدستورية في التقاضي وان كانت تجاه رجل الاستخبارات متى ما خرج عن مقتضيات واجبه .

رابعاً : حق الدفاع مقدس ومكفول: في جميع مراحل التحقيق والمحاكمة مهما كانت القضية الاستخبارية محل اهتمام وعلى درجة عالية من الكتمان فأن للمتهم حقوق دستورية مقدسة ومنها حقه في الدفاع وتوكيل محام منذ اللحظة الاولى لتنفيذ امر القبض او المباشرة بالتحقيق .

خامسا : المتهم بريء حتى تثبت ادانته: في محاكمة قانونية عادلة ولا يحاكم المتهم عن التهمة ذاتها مرة اخرى بعد الافراج عنه الا اذا ظهرت ادلة جديدة ، بمعنى ان للمتهم حقوق لا يجوز حرمانه منها كما لا يجوز تعذيبه او اظهاره في الاعلام ، وله ان يتمتع بحقوقه السياسية كالانتخاب ، واذا ما افرج عنه لعدم كفاية الادلة لا يجوز اعادة التحقيق معه الا اذا توفرت ادلة جديدة .

سادساً : لكل فرد الحق في ان يعامل معاملة عادلة: في الاجراءات القضائية والادارية ، وللعدالة معان كثيرة في مقدمتها المساواة امام القانون وخاصة بين غير المتساوون سياسياً واجتماعياً واقتصادياً ، لذا على رجل العمل الاستخباري ان يكون عادل في تقييم المعلومات وتحديد جهتها بدقة .

سابعاً : جلسات المحاكم علنية: الا اذا قررت المحكمة جعلها سرية فينبغي للعمل الاستخباري ان يحكم بالقانون تحت مظلة القضاء العادل في اطار من الشفافية والوضوح .

ثامناً : العقوبة شخصية . جاء في قوله تعالى بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ "ولا تزر وازرة وزر اخرى" [(١)] وان الله اصطفى سيدنا محمد حبيباً وخاتما للأنبياء وخاتم المرسلين وعمه ابو لهب ، لذا لا ينبغي حرمان مواطن من حقوق لمجرد قرابته من مجرم .

تاسعاً : ليس للقوانين اثر رجعي: ما لم ينص على خلاف ذلك .

عاشراً : لا يسري القانون الجزائي بأثر رجعي: الا اذا كان اصلح للمتهم .

حادي عشر : تنتدب المحكمة محامياً للدفاع عن المتهم بجناية او جنحة: لمن ليس له محام يدافع عنه ، ويكون ذلك على نفقة الدولة .

ثاني عشر : أ : **يحظر الحجز** . أي لا يجوز اعتقال مواطن الا بقرار قضائي وبمذكرة توقيف اصولية وبغض النظر عمن اصدر الامر فالقانون فوق الجميع .

ب : لا يجوز الحبس او التوقيف: في غير الاماكن المخصصة لذلك وفقاً لقوانين السجون المشمولة بالرعاية الصحية والاجتماعية والخاضعة لسلطات الدولة .

(١) القران الكريم ، سورة فاطر ، الآية ١٧١٨ .

ثالث عشر : تعرض اوراق التحقيق الابتدائي على القاضي: خلال مدة لا تتجاوز ٢٤ ساعة من حين القبض على المتهم ولا يجوز تمديدها الا مرة واحدة وللمدة ذاتها.

وفي اطار جمع المعلومات واجراء التحريات ، لابد من تذكر القواعد الدستورية الاتية:

المادة ١٧ – اولا – لكل فرد الحق في الخصوصية الشخصية بما لا يتنافى مع حقوق الاخرين والاداب العامة .

ثانيا : حرمة المساكن مصونة: ولا يجوز دخولها او تفتيشها او التعرض لها الا بقرار قضائي ووفقاً للقانون .

اما الحريات فذكرت المادة ٣٧ - اولا بخصوصها الاتي :

أ. حرية الانسان وكرامته مصونة.

ب.لا يجوز توقيف احد او التحقيق معه الا بموجب قرار قضائي .

ت.يحرم جميع انواع التعذيب النفسي او الجسدي والمعاملة غير الانسانية ولا عبرة بأي اعتراف انتزع بالإكراه او التهديد او التعذيب وللمتضرر المطالبة بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي الذي اصابه وفقاً للقانون .

فضلاً عن احكام في المادة ٩٥ تحظر انشاء محاكم خاصة او استثنائية .

وتعاظمت أهمية دور أجهزة الاستخبارات العراقية بعد عام ٢٠١٤ نتيجة الانتكاسات الأمنية التي ألقت بظلالها على مخرجات نشاطات هذه الأجهزة وعملها في ميدان البيئة الأمنية الداخلية، انطلاقاً من نظرية (الانبثاق والأفول) التي تتحدث عن صعود الأدوار الاستخباراتية وانحسارها. وقد انعكس الضغط الأمني لأحداث عام ٢٠١٤ بنحو فعال على أسلوب إدارة أجهزة الاستخبارات من خلال إعادة النظر في الهيكلية، والتنظيم، والأسلوب، والأداء الاستخباراتي الوطني؛ فإعادة النظر بأسلوب الإدارة والأداء جاء نتيجة الحاجة الملحة إلى دور فعال لهذه الأجهزة تماشياً مع حجم التهديد الاستخباراتي والأمني الذي عصف بالداخل العراقي والذي تمثل باتساع دائرة الاعتداءات الإرهابية؛ وبالنتيجة فإن مجال عمل هذه الأجهزة ينعكس سلباً على واقع البيئة الأمنية الوطنية.(١)

من الضروري جداً أن تتبع مؤسسة الاستخبارات العراقية في المستقبل القريب استراتيجية الدفاع بـ(العمق الإقليمي) التي تهدف إلى كسر مصدات الأجهزة والمنظمات الداعمة لنشاطات التنظيمات الإرهابية في العمق الوطني، فمبدأ الدفاع في العمق هو استراتيجية يمكن وصفها بأنها الأنضج والأصلح لأداء مؤسسات الاستخبارات العراقية من خلال تفعيل نشاطاتها وتقليل جوانب ضعفها. ومن دون شك أن أي إخفاق يشوب عمل هذه الأجهزة هو انعكاس سلبي يعصف بديمومة البيئة الأمنية في العمق الاستراتيجي الوطني للعراق. (٢) فبعد عام ٢٠١٤ انتقلت الاستراتيجية الآمنة لأجهزة الاستخبارات العراقية من النشاط المحجم والمحدود محلياً إلى التكتيك الإقليمي الموسع من خلال توسيع رقعة نشاطاتها؛

---

(١) علي زياد ، "دور اجهزة الاستخبارات الوطنية في ادامة الزخم الامني العراقي"، مركز البيان للدراسات والتخطيط ، ٢٠١٧. https://www.bayancenter.org/2017/12/3906 /

(٢) المصدر نفسه .

وكذلك ينظر : هانز فون سبونيك ،"ما بعد الحرب وما قبل السلام العراق الى اين"، *مجلة المستقبل العربي ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية* ، عدد ٣١٧، (٢٠٠٥): ص٤٠ .

وايضا ينظر : ديفيد موري ، *التفكير النقدي والتحليل الاستخباري* ، ترجمة وتنقيح فراس الهورامي ، ط٢ ، كلية استخبارات الدفاع الوطني الاميركية / مركز دراسات الاستخبارات الاستراتيجية ، (بغداد: دار شمس الاندلس ، ٢٠٢٢)، ص٦٥ .

لتشمل المنشأ والمنطلق الاستخباري المضاد فالزخم الأمني الاستراتيجي لأجهزة الاستخبارات الوطنية بات بمرحلة الارتقاء الجزئية، ولاسيما من ناحية قياس منحنيات تأثير الأداء، ومنعكسات البيئة الأمنية المستقرة؛ فالانتصارات العسكرية على (تنظيم داعش الارهابي)، وحسم المعركة عسكرياً هو بالتأكيد بداية لمرحلة جديدة يقع ثقلها في مجمله على كاهل العامل الاستخباراتي الوطني، من خلال انتقال حلبة الصراع من المواجهة المكشوفة إلى المواجهة الاستخباراتية الأمنية. ومن هنا يأتي دور البعد الاستخباراتي لرصد المعلومات في المناطق المحررة وتعضيدها، ورأب التصدعات الأمنية، فضلاً عن إدامة الاختراق المعاكس للمناطق الرخوة أمنية ولاسيما في منطقة عمق التأثير الأمني للعاصمة بغداد، التي تعني خط المواجهة الأول استخباراتياً، التي تمثل بوابة الموجهة والتحدي الأمني مع التنظيمات الإرهابية، فاستخبار الحدث قبل انطلاقه ومن ثم معالجته بتكتيكات أمنية خاصة بعيدة عن العمل العسكري المكشوف إعلامياً هو من صلب التكتيكات الاستخباراتية المتبعة في الوقت الحاضر.[١]

وصادقت لجنة الاصلاح الامني العليا التي يترأسها رئيس الوزراء العراقي محمد شياع السوداني القائد العام للقوات المسلحة في اذار ٢٠٢٤ ، على إستراتيجية إصلاح القطاع الأمني ٢٠٢٤- ٢٠٣٢، وترتكز هذه الاستراتيجية على إجراء إصلاح شامل للمنظومة الأمنية، بالشكل الذي يتوافق مع مقومات ومتطلبات الأنظمة الديمقراطية، في المساءلة والشفافية ومراعاة مبادئ حقوق الإنسان، وارتكازها أيضاً على تطوير القدرات ، مع ضرورة إيجاد التشريعات القانونية اللازمة لكل القطاعات والأجهزة الأمنية، بما يتوافق مع المعايير الدولية وضرورة تدارس الجوانب التسليحية والضرورات التي تفرضها الواجبات المناطة بالأجهزة الأمنية، والتقدم التكنولوجي في هذا المجال، إلى جانب البحث في تثبيت المهام والواجبات بين التشكيلات العسكرية والأمنية المختلفة، خاصة بعد التقدم الحاصل بنقل المسؤوليات الأمنية في المدن من وزارة الدفاع إلى أجهزة وزارة الداخلية، والشرطة المحلية.[٢]

الخاتمة والاستنتاجات

تقتضي عملية صياغة السياسات الاستخبارية والامنية الوطنية من صانعي القرار على مستوى النظام السياسي اهمية ادراك ماهية وحدود مصطلح الامن القومي وادارة التحديات والمخاطر ، فضلا عن التعرف على ما يمكن ادراجه كشأن متعلق ومهدد للامن القومي . وكذلك ضرورة تفهم الاهداف والغايات الوطنية لتحويل المبادئ العامة لمفهوم الامن القومي الى حقائق سياسية في اطار الاستراتيجية الشاملة للدولة ، ومن ثم صياغة سياسات امنية استخبارية تحقق مصالح الدولة القومية وتحفظ امنها الوطني . وينبغي لهذه السياسات ان تضع في الاعتبار الالتزام بالأحكام الدستورية وبمبادئ حقوق الانسان والقيم الديمقراطية وما يترتب عليها من حقوق وحريات ذلك ان حماية الدولة هدف استراتيجي نبيل ينبغي ان يتحقق وفق

(1)David M. Witty , the Iraqi counter terrorism service , Center for Middle East , Brooking institute , 2015 , p.13

(٢) عماد مؤيد ، "اصلاح القطاع الامني في العراق التجارب السابقة ومتطلبات الواقع الراهن"، *سلسلة اصدارات مركز البيان ، مركز البيان للدراسات والتخطيط ، العراق* ، (٢٠٢٤): ص ١٣.

وسائل مشروعة محمية بموجب احكام القانون. وان اجهزة الامن والاستخبارات جزء رئيس في دولة القانون ومؤسساتها المنشودة . وتأسيساً لما تقدم يمكن تحديد مجموعة من الاستنتاجات تتمثل بالاتي :

١. رافق التطور التكنولوجي الهائل تعدد وتنامي مهددات الامن القومي وبالنتيجة ينبغي الاهتمام بتحديث الاجهزة المعنية بالعمل الامني والاستخباري .
٢. ان المواقف المعقدة ينبغي ان يتم تقديرها على وفق اسس علمية تجعل من عملية الجمع والتحليل معين لصانع القرار السياسي .
٣. ان اجهزة الامن والاستخبارات ينبغي الا تكون مثقلة بالمهام والواجبات ، ذلك ان اتخاذ القرار الرشيد يتطلب المرونة في العمل والدقة في الاختصاص .
٤. ينبغي تطوير اجهزة الاتصال ما بين مؤسسات العمل الامني والاستخباري المتعددة وبما يكفل وصول المعلومة الى من يحتاجها حصرا دون الافراط او الزيادة .
٥. يجب ان تكون القرارات على مستوى النظام السياسي مستندة الى معلومات استخبارية مؤكدة متكاملة.
٦. ينبغي ان تكون القرارات على مستوى النظام السياسي قائمة على معلومات دقيقة وصائبة وهناك سياسة لتصويب المسارات اذا ماكنت المعلومات الاستخبارية خاطئة .
٧. ينبغي استقطاب موارد بشرية بمؤهلات علمية عالية تتوافق وطبيعة اعمال العمل الامني والاستخباري توظف التكنولوجيا الحديثة في العمل الميداني ، وان تخضع هذه الموارد البشرية الى التدريب عالي المستوى بشكل دائم .
٨. تفعيل التخطيط الاستراتيجي وفقا لمنهج الاستشراف المستقبلي وبمعنى التنبؤ بالمخاطر والتحديات والازمات بالمستقبل والعمل الاستباقي في المواجهة والاحتواء

قائمة المصادر

اولا : القران الكريم
ثانيا : الدستور العراقي النافذ لعام ٢٠٠٥
ثالثا : الكتب العربية :
١. اثير ادريس عبد الزهرة ، *مستقبل التجربة الدستورية في العراق* ، بيروت: دار ومكتبة البصائر ، ٢٠٠١.
٢. احمد جنيدي ، ترجمة وتنقيح فراس الهورامي ، *اشكالية جمع المعلومات الاستخبارية الاعتماد المتزايد على استخبارات المصادر التقنية دراسة حالة فشل استخبارات(CIA) في ملف اسلحة الدمار الشامل العراقية* ، ط١ ، ٢٠٢٢.
٣. احمد نوري النعيمي ، *السياسة الخارجية* ، العراق: وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، ٢٠٢٣ .
٤. *اساسيات التحليل الاستخباري* ، ترجمة فراس الهورامي ، ط١ ، بغداد: دار شمس الاندلس ، ٢٠٢٠ .
٥. *التفكير التحليلي وتقديم المنتجات الاستخبارية (الدليل الارشادي لتدريب المحلل الاستخباري)* ، ترجمة فراس الهورامي ، مكتب التدريب والتعليم ، وكالة الاستخبارات المركزية الاميركية ، بغداد: دار شمس الاندلس ، ٢٠٢٢ .

٦. بشير الوندي ، *الامن بنى تحتية وضوابط داعمة ، مقاربات في الامن والاستخبارات (الكتاب الثالث)* ، ط١ ، بغداد: دار الصفار ، ٢٠١٦.
٧. حنان محمد القيسي ، *النظرية العامة في القانون الدستوري ،الجزء الثاني* ، ط١ ، القاهرة: المركز القومي للاصدارات القانونية ، ٢٠١٥.
٨. ديفيد اوماند ، *حماية الدولة* ، ترجمة عمرو الملاح ، ط١ ، قطر: المركز العربي للابحات ودراسة السياسيات ، ٢٠٢٢.
٩. ديفيد موري ، *التفكير النقدي والتحليل الاستخباري* ، ترجمة وتنقيح فراس الهورامي ، ط٢ ، كلية استخبارات الدفاع الوطني الاميركية / مركز دراسات الاستخبارات الاستراتيجية ، بغداد: دار شمس الاندلس ، ٢٠٢٢ .
١٠. رعد ناجي الجدة ، *التطورات الدستورية في العراق* ، ط١ ، بغداد: بيت الحكمة ، ٢٠٠٤ .
١١. رضا محي الدين فرحات ، *ادارة الازمات الارهابية* ، ط١ ، غزة: مكتبة سمير منصور ، ٢٠١٦ .
١٢. رياض عزيز هادي ، *حقوق الانسان تطورها – مضامينها – حمايتها* ، جامعة بغداد: كلية العلوم السياسية ، ٢٠٠٥.
١٣. عامر حسن فياض ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان موسوعة القوانين العراقية ، ط١ ، بغداد ، ٢٠٠٣.
١٤. عمر هارون الخليفة ، *علم النفس والمخابرات* ، ط٢ ، عمان: يبونو للطباعة والنشر ، ٢٠١٠ .
١٥. عمان الحسبان وياسر الخزاعلة ، *ادارة الشرطة الحديثة وتكنولوجيا الذكاء الاصطناعي* ، ط١ ، دار الخليج للنشر والتوزيع، ٢٠٢٢ .
١٦. فتح جعفر صادق، *قواعد العمل الامني والاستخباري* ، سلسلة العمل الامني والاستخباري ، مركز البحوث والدراسات ، وزارة الداخلية ، سنة بلا
١٧. منذر الشاوي ، *القانون الدستوري* ، ط٢ ، القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب ، ٢٠٠٧.
١٨. موريس دوفرجيه ، ترجمة جورج سعد ، ط٢ ، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ٢٠١٤.
١٩. مجدي محمود محب ، *موسوعة جرائم الخيانة والتجسس دراسة في التشريع المصري والتشريعات العربية والتشريعات الاجنبية والشريعة الاسلامية* ، ط١ ، دار محمود للنشر والتوزيع، ٢٠١٠ .
٢٠. مأمون محمد سلامة ، *قانون الاحكام العسكرية العقوبات والاجراءات* ، القاهرة: دار الفكر العربي ، ١٩٨٤.
٢١. نبيل عبد الرحمن حياوي ، دستور العراق الملكي القانون الاساسي لسنة ١٩٢٥ والتشريعات الدستورية للحقبة الملكية ، ط١ ، العاتك لصناعة الكتاب ، القاهرة ، ٢٠٠٩ .
٢٢. نبيل عبد الرحمن حياوي ، *دساتير العراق الجمهوري* ، ط٢ ، القاهرة: العاتك لصناعة الكتاب ، ٢٠٠٩ .

رابعا : الدوريات :

١. خميس دهام حميد ، "الحقوق والحريات السياسية"، *مجلة العلوم السياسية* ، *جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية* ، عدد ٣٣ ، السنة السابعة ، (٢٠٠٦).
٢. رياض عزيز هادي ، "العلاقة بين السلطات الثلاث والدستور العراقي"، *مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية* ، العدد ٣٣ ، السنة السابعة ، (٢٠٠٦).
٣. عماد مؤيد المرسومي ، "اصلاح القطاع الامني في العراق التجارب السابقة ومتطلبات الواقع الراهن"، *سلسلة اصدارات مركز البيان ، مركز البيان للدراسات والتخطيط ، العراق* ، (٢٠٢٤).
٤. عيسى درويش، "ركائز الاستراتيجية في خدمة الأمن القومي"، *مجلة الفكر السياسي ، دمشق : اتحاد الكتاب العرب* ، العددان الرابع والخامس ، السنة الثانية ، (١٩٩٩) .
٥. محمد سعد ابو عامود ، "في بناء الدولة الوطنية ، مجلة السياسة الدولية"، *القاهرة : مركز الاهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية* ، العدد ١٥٣، (٢٠٠٥).
٦. هانز فون سبونيك ، "ما بعد الحرب وما قبل السلام العراق الى اين"، *مجلة المستقبل العربي ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية* ، عدد ٣١٧، (٢٠٠٥).

خامسا : مصادر الانترنيت :

١. بشير الوندي ، آليات التحليل الاستخباري ، المركز الاوربي لدراسات مكافحة الارهاب والاستخبارات ، المانيا ، ١٢-٧-٢٠٢٠ . https://www.europarabct.com/%D8%A2%D9%84%D9%8A%D8%A7
٢. علي زياد ، العراق ومسار البيئة الامنية دراسة في المكونات والتحديات ، مركز البيان للدراسات والتخطيط ، ٢٠١٩ . https://www.bayancenter.org/2019/08/
٣. علي زياد ، دور اجهزة الاستخبارات الوطنية في ادامة الزخم الامني العراقي ، مركز البيان للدراسات والتخطيط ، ٢٠١٧ . https://www.bayancenter.org/2017/12/3906/

سادسا : المصادر الاجنبية :

Books

1. David M. Witty , the Iraqi counter terrorism service , Center for Middle East , Brooking institute , 2015
2. John Burton , Conflict Resolution & Provention London, 1990
3. L.B.Curzon , criminal law , London , 1984

Researches

Alastair Iain, “Thinking about Strategic Culture,” International Security, vol. 19, no. 4 (spring, 1995.